155863 - حكم إبدال الهمزة واوا في التكبير

السؤال

ينتشر بين أكثر الناس في مصر التكبير بقول : (اللُّهُ وَكْبَر) بدلا من : (الله أكبر) وذلك بوضع حرف واو بعد لفظ الجلالة ؟

الإجابة المفصلة

اختلف الفقهاء في حكم من أبدل الهمزة واوا فقال : (اللُّهُ وَكْبَر) بدلا من (الله أكبر) في الصلاة وفي الأذان ، وذلك على قولين :
القول الأول : أنها صحيحة مجزئة ، لأن إبدال الهمزة واواً في هذه الحالة جائز في اللغة العربية.
قال ابن جزي المالكي رحمه الله :
" ومن قال : (اللُّهُ وَكْبَر) بإبدال الهمزة واوا جاز " انتهى.
" القوانين الفقهية " (ص/43) .
وقال القرافي رحمه الله :
" وأما قول العامة : (اللُّهُ وَكْبَر) فله مدخل في الجواز ؛ لأن الهمزة إذا وليت الضمة جاز أن تقلب واوا " انتهى من " الذخيرة " (2/168) .
وذكر مثله في " حاشية الرملي على أسنى المطالب " (1/145) .
القول الثاني : أنها باطلة لا تجزئ .
قال العلامة الرملي الشافعي رحمه الله :
" الراجح عدم انعقادها إذا أبدل الهمزة واوا ، وبه أفتى القفال " انتهى من " حاشية الرملي على أسنى المطالب " (1/145)
ومثل ذلك قاله الشيخ العدوي المالكي رحمه الله في " حاشية على شرخ الخرشي لمختصر خليل " (1/265) .
والذي اختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن الصلاة صحيحة ، وكذلك الأذان ، مع هذا الإبدال .
قال رحمه الله :
" لو قال : (اللُّهُ وَكْبَر) فإنه يجوز في اللغة العربية إذا وقعت الهمزة مفتوحة بعد ضم أن تقلب واوا " انتهى من " الشرح الممتع على زاد المستقنع " (2/70) .

وقال أيضا :

" وإذا قال المؤذن : (اللهُ وَكْبَر) أي : يجعل الهمزة واواً فنقول : هذا جائز في اللغة العربية ، فإذا وقعت الهمزة بعد ضم جائز قلبها واواً ، وعلى هذا فالذين يقولون : (اللهُ وَكْبَر) أذانهم صحيح ، على أن الأَوْلى أن يقولوا : (اللهُ أَكْبَر) بتحقيق الهمزة " انتهى من " مجموع فتاوى ورسائل العثيمين " (12/167) .

وقال أيضا رحمه الله :

" وأما ما يقوله بعض الناس : (اللهُ وَكْبَر) فيجعل الهمزة واوا ، فهذا له مساغ في اللغة العربية ، فلا تبطل به الصلاة " انتهى من " مجموع فتاوى ورسائل العثيمين " (13/343) .

وانظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم (103381)

.

والله أعلم .